

أحكام القرآن

. @ 57 @

سمعت بعض العلماء يقول وإبراهيم الذي وفى بماله للضيفان وببدنه للنيران وبقلبه للرحمن \$ الآية الموفية عشرين \$.

قوله تعالى (! !) [الآية 125] .

هذا تنبيه من □ تعالى لعباده على فضله وتعدد لنعمه التي منها أن جعل البيت الحرام للعرب عموما ولقريش خصوصا ماثبة للناس أي معادا في كل عام لا يخلو منهم يقال تاب إلى كذا أي رجع وعاد إليه .

فإن قيل ليس كل من جاءه عاد إليه .

قلنا لا يختص ذلك بمن ورد عليه وإنما المعنى أنه لا يخلو من الجملة ولم يعدم قاصدا من الناس وكذلك جعله تبارك وتعالى أمنا يلقي الرجل فيه قاتل وليه فلا يروعه .

وهذا كقوله تعالى (! !) آل عمران [الآية 97] وكذلك (! !) [العنكبوت 67] وهذا لما كان □ تعالى قد ركب في قلوبهم من تعظيم البقعة وتفضيل الموضع على غيره من الأرض المشابهة له في الصفة بهذه الخصيصة المعظمة .

وقد سمعت أن الكلب الخارج من الحرم لا يروع الصيد بها وهذا من آيات □ تعالى فيها وهذا اللفظ وإن كان ورد بالبيت فإن المراد به الحرم كله لأن الفائدة فيه كانت وعليه دامت . وقد اختلف العلماء في تفسير الأمن على أربعة أقوال .

الأول أنه أمن من عذاب □ تعالى في الآخرة والمعنى أن من دخله معظما له